

سنن البيهقي الكبرى

21510 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله أنبأ أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا بن أبي أويس ثنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة B أنها قالت جاءت بريرة فقالت Y إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فاعينيني فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم ذلك فأبوا عليها فجاءت من عند أهلها ورسول الله A جالس فقالت أني قد عرضت عليهم ذلك فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فسمع ذلك رسول الله A فسألها فأخبرته عائشة فقال خذيها واشترطي لهم الولاء وإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله A في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس وأخرجه مسلم والبخاري من أوجه آخر عن هشام بن عروة قال الشافعي C إذا رضي أهلها بالبيع ورضيت المكاتب بالبيع فإن ذلك ترك للكتابة